

الموضوع :  
التشريعات الليبية

قرار رقم 108 لسنة  
2012 بتقرير حكم



جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحشى

<http://cfc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

**قرار مجلس الوزراء  
رقم (108) لسنة 2012 ميلادي  
بتقرير حكم**

**مجلس الوزراء**

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010 ميلادي، بشأن الجمارك.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2010 ميلادي، بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (814) لسنة 2007 ميلادي، بتقرير حكم في شأن، توريد بعض السلع والبضائع.
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الأول لسنة 2012 ميلادي.

**قرار**

**مادة (1)**

تستثنى السلع والبضائع ذات المنشأ العربي من الحظر الوارد بقرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (814) لسنة 2007 ميلادي، المشار إليه دون الإخلال بالاشتراطات الصحية والفنية المقررة قانوناً

**مادة (2)**

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره - ويلغى كل حكم يخالفه - وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية.

**مجلس الوزراء**

صدر في: 21/ربيع الآخر/1433هجري.

الموافق: 14/03/2012 ميلادي.